

أمر عدد 108 لسنة 2026 مؤرخ في 8 جوان 2026 يتعلق بالمصادقة على قرار مجلس إدارة البنك المركزي التونسي المؤرخ في 18 مارس 2026 المتعلق بالموافقة على إبرام عقد قرض بمبلغ قدره 500 مليون دولار مع البنك الإفريقي للتصدير والاستيراد لفائدة الدولة ولحسابها.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أفريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي، وخاصة الفصل 32 منه،

وعلى القانون عدد 17 لسنة 2025 المؤرخ في 12 ديسمبر 2025 المتعلق بقانون المالية لسنة 2026.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على قرار مجلس إدارة البنك المركزي التونسي المؤرخ في 18 مارس 2026 المتعلق بالموافقة على إبرام عقد قرض بمبلغ قدره 500 مليون دولار مع البنك الإفريقي للتصدير والاستيراد لفائدة الدولة ولحسابها.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 جوان 2026.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد